

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[206] ونقول: إن ذلك كله مشكوك فيه. وذلك لما يلي: ألف: بالنسبة لخلاّد بن سويد نقول: لقد قال بعضهم: إنه لم يقتل (1). ونقول أيضا: لماذا اختص بأجر شهيدين، دون غيره من سائر الشهداء؟ وهل ثمة فرق بين من يقتله أهل الكتاب وبين من يقتله غيرهم؟ ولماذا لما ينل من يقتله المشركون أجر شهيدين أيضا؟ أم أن جهاد أهل الكتاب أصعب من جهاد غيرهم؟ أو أن سيوفهم أحد من سيوف من عداهم. والآلام التي يواجهها المجاهدون معهم أشد من الآلام مع غيرهم؟ ولنا أن نحتمل هنا: أن الهدف هو تقديم خدمة جليّة للسائب بن خلاّد بن سويد الذي ولي لمعاوية اليمن (2) فلعلهم أرادوا تعظيم شأن من هو من حزبهم، ومكافأته على إخلاصه لهم، فاخترعوا لأبيه هذه الأوسمة: وسام الشهادة، وسام أجر شهيدين. ب: أما بالنسبة لمنذر بن محمد، فشهادته أيضا في بني قريظة موضع شك وريب. وذلك لما يلي: 1 - قال ابن شهر آشوب: " لم يقتل فيه من المسلمين غير خلاّد " (3).

(1) أنساب الأشراف ج 1 ص 344 / 345. (2)

أنساب الأشراف ج 1 ص 344 / 345. (3) مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 252 ط دار الأنواء، وراجع: البداية والنهاية ج 4 ص 126. ونهاية الأرب ج 17 ص 196. (*)